

فقه العبادات - مالكي

3 - المضمضة والاستنشاق والاستنثار بنية سنن الغسل ثم يغسل المكلف وجهه إلى تمام الوضوء مرة مرة مع وجوب تخليل أصابع الرجلين بنية رفع الجنازة لأنه جزء من الغسل في صورة وضوء . وقدمت أعضاء الوضوء لشرفها على غيرها